ايضا من الكبائر سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الشهادة
فقال للشاهد هل ترى الشمس قال نعم قال على مثل
هذا فاشهد او دع وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما يسمع
وروى ابو داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قام خطيبا
فقال ايها الناس عدلت شهادة الزور شركا بالله
ثم قرا فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور
قال الذهبي وفي الاثار عدلت شهادة الزور با
الاشراك بالله وفي الحديث الثابت لا تزول قدما
شاهد الزور يوم القيامة حتى تجب له النار وفي رواية
حتى يأتي بالبراءة مما قال قال الحافظ الذهبي
رحمه الله تعالى قلت شاهد الزور قد ارتكب
عظائم احدها الكذب والافتراء والله تعالى يقول
ان الله لا يهدي من هو مسرف كذاب وثانيها انه
ظلم الذي شهد عليه حتى اخذ بشهادته ماله وعرضه
وروحه وثالثها انه ظلم الذي شهد له بان
ساق اليه المال الحرام فاخذه بشهادته فوجبت
له النار قال النبي صلى الله عليه وسلم من قضيت
له من مال اخيه بغير حق فلا ياخذه فانما اقطع
له قطعة من النار ورابعها انه اباح ما حرم الله
وعصمه من المال والدم والعرض قال صلى الله عليه
وسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله
وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه قال

انه قال الا انبئكم باكبر الكبائر ثلاثا قلنا بلى يا رسول
الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين الا وقول
الزور وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته
سكت يعني شفقة عليه لئلا يتعب من التكرار فشهادة
الزور لا يأتي بها الا كل قليل الحظ من الخير والتقوى
فليحذر العبد من ذلك ولا يشهد الا بما علم كما قال
الله تعالى الا من شهد بالحق وهم يعلمون وقال
تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد
كل اولئك كان عنه مسؤلا والحكمة في تخصيص هذه الثلاثة
بالسؤال ان العلم بالفؤاد وهو يستند الى السمع والبصر
لان مدرك الشهادة الرؤية والسماع وهما بالسمع والبصر
ولقد مدح الله تعالى في كتابه اقواما بقوله والذين لا يشهدون
الزور اي لا يشهدون بشهادة الزور ولا يحضرون
مواضع الباطل ومجالس الشر واللهو واذا مروا باللغو
اي مواضع الباطل مروا كراما اي مكرمون نفوسهم
بصونها عن الاشتغال بالباطل جعلنا الله تعالى منهم
بمنه وكرمه اخواني اجتنبوا مجالس الشر خصوصا مجالس
الزور والباطل والرشوة قضاة السوء الذين بدلوا وغيروا
وعن الحق عدلوا وللحرام اكلوا وفي الحديث لعن الله الراشي
والمرتشي والماشي بينهما وكما قال والرشوة هي ما يبذل
للقاضي ليحكم بغير الحق او يمتنع من الحكم بالحق كما قد
بينا لك وهي حرام سحت قطعا لما ورد فيها من الاحاديث
[illegible] ختام هذا المجلس اللطيف

Copyright © King Saud University